

الوحدة الخامسة

العوامل الخارجية للإجرام

العنصر الخامس ٠٠٥	
العوامل الخارجية للإجرام	عنوان الوحدة الدراسية
٥	رقم الوحدة الدراسية
	الأسبوع التدريسي للوحدة على LMS
	المصادر التعليمية والمتطلبات السابقة
٢٥	عدد صفحات الوحدة
	عدد مقاطع الفيديو
	عدد مقاطع الصوت
١	عدد الأنشطة التفاعلية
٤	عدد روابط الأنترنت في المادة
	عدد حالات الدراسة

خريطة مواضيع الوحدة الدراسية :



فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع	
٤	معلومات عن الوحدة	.١
٨	العوامل الخارجية للإجرام	.٢
٩	العوامل الطبيعية	.٣
١٢	العوامل الاقتصادية	.٤
١٤	العوامل الاجتماعية	.٥
٢٠	بنك الأسئلة	.٦

اهداف الوحدة الدراسية :

- أن يعدد الطالب العوامل الخارجية للإجرام.
- أن يدرك الطالب أهمية تفسير السلوك الإجرامي من خلال العوامل المحيطة بالعالم الخارجي للإنسان.
- أن يفهم الطالب طبيعة العلاقة السببية بين العوامل الخارجية والإجرام بحيث يصبح لديه القدرة على تحديد هذه الطبيعة والإلمام بعناصرها.
- أن يتعرف الطالب على أنواع العوامل الخارجية التي توجه سلوك الأفراد نحو الجنوح للإجرام.
- أن يلم الطالب بمفهوم العوامل الطبيعية من خلال احاطته بالمصطلحات القانونية للعوامل الطبيعية.
- أن يدرك الطالب العلاقة بين المناخ والإجرام.
- أن يدرك الطالب العلاقة بين العوامل الاقتصادية والإجرام.
- أن يعيد الطالب صياغة وعرض الآراء الفقهية حول دور العوامل الاقتصادية في توجيه سلوك الإنسان نحو الجريمة.
- أن يربط الطالب بين العوامل الاجتماعية والإجرام.
- أن يفهم الطالب تفسير علاقة العوامل الطبيعية بالجريمة.
- أن يعدد الطالب أنواع الجرائم المرتبطة بالعوامل الاجتماعية والقدرة على تحليلها وتفسيرها وتمييز طبيعة التأثيرات الاجتماعية في السلوك الإجرامي.

مخرجات الوحدة الدراسية :

- قدرة الطالب على تعريف ماهية العوامل الخارجية للإجرام وفق فهمه المبسط.
- قدرة الطالب على بيان وتوضيح أهمية المناخ في تفسير الظاهرة الإجرامية.
- قدرة الطالب على ايراد أمثلة لجرائم معاصرة وربطها بما طرحته النظريات العلمية المفسرة للظاهرة الإجرامية بسبب العوامل الخارجية.
- قدرة الطالب على تعريف ماهية العوامل الاقتصادية وصلتها بتفسير السلوك المجرم.

المفردات الرئيسية للوحدة :-:

- العوامل الخارجية للإجرام:
 - ماهية العوامل الخارجية للإجرام.
 - أهمية البيئة في علم الإجرام.
 - مدلول البيئة الإجرامية وخصائصها.
- العوامل الطبيعية:
 - صلة المناخ بالظاهرة الإجرامية.
 - اختلاف الإجرام تبعاً لاختلاف المناخ.
 - اختلاف الإجرام تبعاً لاختلاف المنطق.
 - تفسير صلة المناخ بالظاهرة الإجرامية (التفسير الطبيعي، الاجتماعي، الفسيولوجي، التكاملي).
- العوامل الاقتصادية:

- ماهية العوامل الاقتصادية.
- صلة العوامل الاقتصادية بالظاهرة الإجرامية.
- الخلاف حول دور العوامل الاقتصادية في الظاهرة الإجرامية.
- العلاقة بين العوامل الاقتصادية ونوع الجريمة.

- العوامل الاجتماعية:

- ماهي العوامل الاجتماعية.
- العوامل الاجتماعية العامة.
- العوامل الاجتماعية الخاصة.



العوامل الخارجية للإجرام يقصد بها "مجموعة من الظروف الخارجية عن شخصية الإنسان التي تحيط به وتؤثر في تحديد معالم شخصيته وفي توجيه سلوكه" ويطلق على هذه العوامل اصطلاح العوامل البيئية، ووصفت البيئة بأنها "إجرامية". والعوامل الخارجية عديدة ومتنوعة، لأن بيئة الشخص تختلف عناصرها باختلاف الأفراد، ولكل فرد بيئته الخارجية التي تتألف من مجموعة الظروف التي يكون من شأنها التأثير في الفرد. وواضح أن الظروف البيئية باعتبارها خارجة عن شخصية الإنسان، تتميز بذلك عن العوامل الداخلية المتصلة بشخص المجرم.

ولا تخفى أهمية دراسة العوامل الخارجية للإجرام وهي أهمية لا تقل عن أهمية دراسة العوامل اللصيقة بشخص المجرم فالعوامل الخارجية قد تفسر إجرام طائفة لا تكفي العوامل الداخلية في تفسيرها فالعوامل الداخلية قد تتوافر لدى عدد من الأشخاص ولا يقدمون جميعاً على الجريمة إنما ينزلق بعضهم إليها ولا يمكن تفسير ذلك إلا من خلال دراسة البيئة التي تحيط بهم.

إن البيئة مجموعة من العوامل الخارجية المحيطة بالفرد وتختلف عناصرها باختلاف الأفراد وتؤثر تأثيراً مباشراً وغير مباشر في توجيه سلوكه نحو الجريمة. والعوامل البيئية عديدة ومتنوعة تقسم إلى: عوامل اجتماعية وطبيعية واقتصادية، ولكل من هذه العوامل سماته وتأثيره في السلوك البشري.

تؤثر الظروف الطبيعية في السلوك الإنساني ويعد المناخ أهم تلك العوامل التي كان لها إسهامها في تفسير الصلة بين المناخ وظاهرة الإجرام، فالإجرام يختلف باختلاف الدول والمناخ السائد فيها ويختلف معه طبيعة الإجرام من دولة إلى أخرى، مما أوجد خلافاً بين علماء الإجرام حول تفسير الصلة بين المناخ وظاهرة الإجرام ردها بعضهم إلى التفسير الطبيعي وبعضهم ربطها بالتفسير الاجتماعي والبعض الآخر فسرها فسيولوجياً، وذهب فريق آخر إلى أنها نوع من الظواهر التي يفسرها التكامل بين الظروف الجوية والإجرام. وللعوامل الاقتصادية سواء كانت عامة أو خاصة دورها في تفسير الظاهرة الإجرامية حيث انعقد الإجماع بين علماء الإجرام على التسليم بوجود صلة بين العوامل الاقتصادية عامة أو خاصة وبين الإجرام واختلفوا في طبيعة وحقيقة تلك الصلة ومداهها منقسمين بين مقدر لأهميتها وبين مقلل لأهميتها وفريق متوسط يجعل من تلك العوامل الاقتصادية عاملاً مهماً في تفسير الظاهرة الإجرامية.

والعلاقة بين العوامل الاقتصادية ونوع الإجرام علاقة تحددها الدوافع الاقتصادية لارتكاب الجرائم سواء كانت جرائم الاعتداء على الأموال أو الأشخاص أو العرض أو جرائم اقتصادية مالية فكلها جرائم الدافع خلفها هو العامل الاقتصادي فصلة المال بالجريمة واضح فيها.

وللعوامل الاقتصادية الخاصة أيضاً دورها في تفسير الجنوح والميل إلى الجريمة بالفقر والبطالة مثلاً لهما دوافعهما الاقتصادية التي تفسر إقدام ثلة من أفراد المجتمعات الفقيرة أو التي تزداد فيها معدلات البطالة على الجنوح أو الميل نحو ارتكاب الجرائم.

وفي ظل الحديث عن العوامل البيئية ودورها في الظاهرة الإجرامية لا يمكن إنكار أهمية العوامل الاجتماعية في تكوين شخصية الإنسان وسلوكه سواء كان تلك العوامل الاجتماعية عامة أو خاصة. إن دراسة تأثير العوامل الاجتماعية الخاصة دوره البارز في تفسير ظاهرة السلوك الإجرامي فالحروب والثورات لصيقة الصلة بكثير من السلوكيات المجرمة التي منحت تفسير الظاهرة الإجرامية بعداً علمياً آخر مرتبطاً بحالات الفوضى وفراغ السلطة في أوقات الحروب والثورات. وتبقى فكرة التنظيم الاجتماعي المرتبطة في تفسير الظاهرة الإجرامية وتفسير طبيعة العلاقة بينهما فكرة معقدة لدى علماء الإجرام ورغم ذلك فقد أسهمت هذه الفكرة في فصل طبيعة الإجرام الريفي عن إجرام الحضر واختلفت طبيعة ونوع الجرائم المرتكبة في الريف والحضر وارتبطت بالطبقات الاجتماعية لأفرادها وكل ذلك أسهم في منح تفسير الظاهرة الإجرامية وارتباطها بالتنظيم الاجتماعي أهمية خاصة. إن السياسات الجنائية وثيقة الصلة بظاهرة الإجرام إن لم ينجح واضعوا تلك السياسات في صياغتها إلى تدابير وإجراءات تحد بالفعل من الظاهرة الإجرامية، فسياسات التجريم مرتبطة بالتطورات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية التي حدثت في السنوات الأخيرة وظهور قيم اجتماعية جديدة وظهرت نتيجة لذلك مجموعة من الأفعال المجرمة التي تحتاج إلى النص التشريعي في مجال التجريم وخلاصة القول أن سياسة التجريم قد تحدث أثر عكسي على ظاهرة الإجرام مما يقتضي من المشرع التريث عن تجريم أفعال معينة أو عند رفع صفة التجريم عنها فلا يلجئ إلى التجريم غير العادي ولا يسرف في رفع صفة الجريمة عن أفعال لا يوجد مبرر لإباحتها.

المحاضرة الأولى: العوامل الطبيعية

العوامل الخارجية للإجرام

تمهيد وتقسيم

العوامل الخارجية يقصد بها "مجموعة الظروف الخارجة عن شخصية الإنسان التي تحيط به وتؤثر في تحديد معالم شخصيته وفي توجيه سلوكه". ويطلق على هذه العوامل أيضا العوامل " البيئية ". والعوامل الخارجية عديدة لأن بيئة الشخص تختلف عناصرها باختلاف الأفراد.

أولاً: أهمية البيئة في علم الإجرام:

لا تخفى أهمية دراسة العوامل الخارجية للإجرام، وهي أهمية لا تقل عن تلك الثابتة لدراسة العوامل الداخلية، فإذا كانت العوامل الداخلية تفسر إجرام بعض الأفراد، فكذلك العوامل الخارجية قد تفسر إجرام طائفة أخرى، أو في الأقل تكمل هذا التفسير بالنسبة لأولئك المجرمين الذين لا تكفي العوامل الداخلية منفردة لتفسير إجرامهم.

ثانياً: مدلول البيئة الإجرامية وخصائصها:

قوام البيئة إذن مجموعة من العوامل الخارجية المحيطة بالفرد. لكن يلاحظ أن كل العوامل الخارجية المحيطة بالفرد لا تدخل بالضرورة في مضمون بيئته، لذلك تختلف عناصر البيئة باختلاف الأفراد. ويدخل من العوامل الخارجية في بيئة الفرد تلك العوامل التي تتوافر فيها إمكانية أو احتمال التأثير المباشر أو غير المباشر فيه. أما تلك العوامل الخارجية التي لا صلة للفرد بها، فتخرج من عداد الظروف التي تتكون منها بيئته، مهما كانت درجة قربها منه. وعلى ذلك يتحدد مدلول البيئة الإجرامية بأنها "مجموع العوامل الخارجية التي تؤثر في إجرام الفرد".

وتنقسم العوامل الخارجية إلى أربعة أقسام هي: العوامل الطبيعية والعوامل الاقتصادية والعوامل الاجتماعية والعوامل الثقافية، وتتناول كل قسم منها في فصل مستقل.

https://books.google.com.sa/books?id=dx2xLaLHZocC&pg=PA373&dq=External+factors+for+criminality&hl=en&sa=X&redir_esc=y#v=onepage&q=External%20factors%20for%20criminality&f=false



أولاً: العوامل الطبيعية

تؤثر الظروف الطبيعية بصفة عامة في السلوك الإنساني، وقد أشار إلى ذلك عالم الاجتماع العربي ابن خلدون في مقدمته. لكن الذين يعيننا في هذا المجال هو تأثير المناخ على ظاهرة الإجرام.

تأكيد الصلة بين المناخ وظاهرة الإجرام:

عني جيل الرواد من علماء الإجرام بدراسة أثر الاختلاف في درجة الحرارة على نوع الإجرام، واعتمدوا في تقصي هذا الأثر على الإحصاءات الجنائية. وقد اتضح من الإحصاءات أن ظاهرة الإجرام تختلف تبعاً لاختلاف الدول، بل تختلف في الدولة الواحدة من منطقة إلى أخرى تبعاً لحالة المناخ في كل منطقة.

١: اختلاف الإجرام بين الدول:

إن هذا الاختلاف المؤكد لا يصح التعويل عليه للقول بارتباط هذا الاختلاف بالظروف المناخية السائدة في كل دولة. ويرجع ذلك إلى أن الفوارق بين الدول لا تنحصر في ظروف المناخ وحده، بل تمتد إلى الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

من أجل ذلك تركّزت عناية الباحثين على تتبع الإحصاءات الجنائية في الدولة الواحدة، لبيان أثر اختلاف المناخ على ظاهرة الإجرام في مناطق منها تتماثل في ظروفها العامة وتختلف في مناخها، وأكملت هذه الدراسات بإجراء مقارنات إحصائية بين إجرام المنطقة الواحدة في فصول مختلفة.

https://books.google.com.sa/books?id=4BMrLjNH_QIC&pg=PA83&dq=Difference+between+criminality+countries&hl=en&sa=X&ved=0CB0Q6AEwAGoVChMIltLzv5PejxwIVRTsUCh0omQNF#v=onepage&q=Difference%20between%20criminality%20countries&f=false

٢: اختلاف الإجرام تبعاً لاختلاف المناخ في الدولة الواحدة:

حظي إجرام الشمال والجنوب في الدولة الواحدة باهتمام الباحثين، لا سيما في فرنسا، حيث قارن جيرى Jerry إجرام المناطق الشمالية الباردة بإجرام المناطق الجنوبية الدافئة، وخلص من مقارنة الإحصاءات الفرنسية من سنة (١٨٢٦-١٨٣٠) إلى إثبات زيادة جرائم الأشخاص في جنوب فرنسا عنها في شمالها. وعلى أساس هذه المقارنات صاغ العالم الفرنسي جيرى ما أسماه "بالقانون الحراري للإجرام".

وتبنى العالم الإيطالي جاروفالو Garofalo القانون الحراري للإجرام، بعد أن تأكد على ضوء ملاحظة الإحصاءات الجنائية الإيطالية من وجود الاختلاف ذاته بين شمال إيطاليا وجنوبها من حيث نوع الجرائم. وأيدت الإحصاءات الأمريكية كذلك صحة القانون الحراري للإجرام بوجه عام، حيث تبين منها أن جرائم الاعتداء على الأشخاص تتناسب تناسباً طردياً مع ارتفاع درجة الحرارة.

وتدل الإحصاءات في جمهورية مصر العربية على أن جرائم الاعتداء على الأشخاص يزيد معدل ارتكابها في جنوب الجمهورية، حيث ترتفع درجة الحرارة عنه في شمالها، حيث تكون درجة الحرارة أقل ارتفاعاً. ولن يختلف الأمر عن ذلك في الدول كافة.

وفيما يتعلق بالمقارنة بين إجرام الشمال والجنوب في الدولة الواحدة، لاحظ بعض العلماء أن ما يميز مناطق الشمال عن الجنوب ليس عامل المناخ وحده، بل هناك عوامل وظروف أخرى سائدة، أهمها اختلاف الظروف المعيشية ودرجة التقدم.

٣: اختلاف الإجرام تبعاً لاختلاف المناخ في المنطقة الواحدة:

أجريت دراسات إحصائية في فرنسا للمقارنة بين إجرام المنطقة الواحدة في فصول مختلفة، من ذلك ما قام به الطبيب الفرنسي لأكساني Laksani. وقد أثبتت المقارنات الإحصائية وجود علاقة طردية بين جرائم الاعتداء على الأشخاص من جهة وبين ارتفاع درجة الحرارة وزيادة الضوء نتيجة طول النهار من جهة أخرى، كما توجد علاقة طردية كذلك بين جرائم الأموال من جهة وبين انخفاض درجة الحرارة وقلة الضوء نتيجة طول الليل من جهة أخرى. وفي هذا تأكيد لصحة القانون الحراري للإجرام.

تفسير الصلة بين المناخ وظاهرة الإجرام:

أولاً: التفسير الطبيعي:

أ/ مضمون التفسير الطبيعي:

يرى أنصار هذا الاتجاه أن المناخ يؤثر تأثيراً مباشراً على الظاهرة الإجرامية. فكل تغيير يطرأ على الظروف الطبيعية المحيطة بالإنسان يؤثر في سلوكه بصفة عامة، وفي السلوك الإجرامي بصفة خاصة.

١/ الصلة بين ارتفاع الحرارة وجرائم الأشخاص: فيما يتعلق بتفسير ما بين ارتفاع درجة الحرارة وجرائم الاعتداء على الأشخاص من ارتباط، ذهب أنصار هذا الرأي إلى القول بأن ارتفاع الحرارة يزيد من حيوية الإنسان ويدفع أجهزة جسمه إلى العمل في سرعة، مما يؤدي إلى أن يكون أكثر قابلية للإثارة والاندفاع، فيكون رد فعله على المؤثرات الخارجية سريعاً وعنيفاً.

٢/ الصلة بين انخفاض الحرارة وجرائم الأموال: أما عن الصلة بين مدى انتشار الضوء وجرائم الاعتداء على الأموال، التي تزيد في موسم البرودة حيث يقصر النهار ويطول الليل، وتنخفض في موسم الحرارة حيث تقل فترة الظلام ويطول النهار، فقد فسّر أنصار الاتجاه الطبيعي هذه العلاقة بقولهم إن ظلام الليل يسهل ارتكاب جرائم الأموال لا سيما السرقة، إذ هو يغري اللصوص فيتخذون منه ستاراً يحمهم.

ب/ نقد التفسير الطبيعي:

١. من ناحية لوحظ أن القول بتأثير ارتفاع الحرارة على حيوية الإنسان، مما يدفعه للاعتداء وارتكاب جرائم العنف على الأشخاص، هو ادعاء لا يصدق على إطلاقه. فالإحصاءات الجنائية تكذبه، فضلاً عن أن حيوية الإنسان لا يلزم بالضرورة أن تكون سبباً في إقدامه على العنف.
٢. ومن ناحية أخرى، يؤخذ على القول بأن الحر الشديد يؤدي إلى إضعاف مقدرة الفرد على مقاومة إغراء المؤثرات الخارجية أنه قول لا يستقيم منطقاً، إذ لو صح ذلك لكانت نتيجته زيادة الجرائم كافة بارتفاع درجة الحرارة.
٣. وأخيراً نجد أن تفسير أنصار هذا الاتجاه الطبيعي لزيادة جرائم الأموال في فصل الشتاء بأنها ترجع إلى طول ليالي الشتاء وشدة ظلامها هو تفسير منتقد، وذلك أن الظلام لا يسهل جرائم السرقة فحسب، بل هو يجعل جرائم أخرى أكثر سهولة.

ثانياً: التفسير الاجتماعي:

أ/ مضمون التفسير الاجتماعي:

ينكر أنصار هذا الاتجاه الصلة المباشرة بين المناخ وظاهرة الإجرام، ويرون أن المناخ لا يباشر تأثيره في الدفع إلى السلوك الإجرامي إلا عن طريق غير مباشر. فالتغيرات الجوية تؤثر في ظروف الحياة الاجتماعية بالنسبة للفرد، وينعكس ذلك على سلوك الفرد ويؤثر بالتبعية في ظاهرة الإجرام.

١/ تفسير الصلة بين ارتفاع الحرارة وجرائم الأشخاص: زيادة جرائم الاعتداء على الأشخاص في الصيف تفسر بزيادة فرص الاحتكاك بين الأفراد. فبسبب الحرارة المرتفعة، يلجأ الأفراد إلى قضاء فصل الصيف خارج البيت في الشواطئ والمتنزهات العامة وأماكن قضاء وقت الفراغ، ويؤدي ذلك إلى زيادة فرص الاحتكاك الذي يكون مناسبة للخلافات والشجار والاعتداء.

٢/ تفسير الصلة بين البرودة وجرائم الأموال: أما عن جرائم الأموال في الشتاء فقد فسره أنصار الاتجاه الاجتماعي بما يسببه الشتاء من زيادة في مطالب الناس واحتياجاتهم مع ثبات إمكانياتهم المادية، فيقدمون على ارتكاب جرائم الأموال.

ب/ تقدير التفسير الاجتماعي:

١. إن جرائم الأموال لا تزيد كلها في الشتاء، بل إن جزءاً منها تقع في الصيف من ذلك مثلاً النشل في أماكن الزحام في المصايف والمتنزهات.
٢. أن التفسير الاجتماعي لا يغطي جرائم الاعتداء على العرض، فهذه الجرائم لا شأن لها بالصيف ولا بالشتاء.

٣.

ثالثاً: التفسير الفسيولوجي:

أ/ مضمون التفسير الفسيولوجي:

يذكر أنصار هذا الاتجاه كذلك الصلة المباشرة بين المناخ وظاهرة الإجرام، ويقررون أن تقلبات الفصول تحدث تأثيرها غير المباشر في ظاهرة الإجرام عن طريق ما يطرأ بسببها على وظائف أعضاء الجسم من تغيير، ينعكس أثره على نفسيات الأفراد وعلى سلوكهم. وقد طبق أنصار هذا الاتجاه تفسيرهم الفسيولوجي على إجرام الجنس الذي عجزت النظريات الأخرى عن تفسيره.

ب/ تقدير التفسير الفسيولوجي:

أنه تفسير قاصر، إذ يتوقف عند جرائم العرض ولا يفسر غيرها من الجرائم. أنه تفسير يبالغ في أهمية الدور الفسيولوجية لجسم الإنسان عندما ينسب إليها كل تطور يحدث في نسبة جرائم العرض في فصل الربيع.

رابعاً: التفسير التكاملية:

خلاصة ما تقدم أن صلة المناخ بظاهرة الإجرام صلة واضحة، لكن ليس معنى ذلك أنها صلة سببية مباشرة في كل الأحوال، بل إنها في الغالب الأعم من الحالات صلة غير مباشرة. وعلى ذلك فإن التفسير المتكامل للصلة بين الظروف الجوية والإجرام يقتضي الجمع بين التفسيرات الثلاثة التي قيل بها في هذا الخصوص.

المحاضرة الثانية : العوامل الاقتصادية

تنقسم العوامل الاقتصادية إلى نوعين: عامة وخاصة. والعامة هي التي تتعلق بالمجتمع ككل، أما الخاصة فخصوصيتها آتية من تعلقها بكل فرد من أفراد المجتمع على حدة. وينعقد الإجماع بين علماء الإجرام على التسليم بوجود صلة بين العوامل الاقتصادية عامة أو خاصة وبين الإجرام.

المبحث الأول: الصلة بين العوامل الاقتصادية وظاهرة الإجرام

أولاً: الخلاف حول دور العوامل الاقتصادية في الظاهرة الإجرامية:

اختلف الباحثون حول مدى أهمية دور العوامل الاقتصادية بنوعها في ظاهرة الإجرام. أ/ الاتجاه المبالغ في تقدير أهمية العوامل الاقتصادية: يرد أنصار هذا الاتجاه الإجرام إلى الظروف الاقتصادية السائدة في المجتمع، فهذه الظروف تتحكم في السلوك الإنساني ومنها الإجرامي وهو سلوك تحدده كماً ونوعاً العوامل الاقتصادية.

ب/ الاتجاه المقلل من أهمية العوامل الاقتصادية: يجنح أنصار هذا الاتجاه إلى التهوين من شأن العوامل الاقتصادية في مجال الإجرام. ويرون أن دور العوامل الاقتصادية محدود، فهي لا تعدو أن تكون من العوامل المساعدة على حدوث الجريمة.

ج/ الاتجاه الصحيح في تقدير دور العوامل الاقتصادية: يتوسط أغلب الباحثين في علم الإجرام بين الاتجاهين السابقين. فيجعلون للعوامل الاقتصادية في تفسير السلوك الإجرامي دوراً لا إفراط فيه ولا تفريط. ويرون أن لها أهمية كبيرة في الدفع إلى الجريمة، بمعنى أنها لا يمكن أن تنفرد دون غيرها بتفسير كافة الجرائم. فالإجرام تفسره عوامل متعددة تتضافر لإنتاج السلوك الإجرامي.

ثانياً: العلاقة بين العوامل الاقتصادية ونوع الإجرام:

أ/ جرائم الاعتداء على الأموال:

الاعتبارات الاقتصادية تدفع إلى طوائف معينة من جرائم الأموال:

١. من ناحية يدفع الفقروالحاجة إلى كثير من جرائم الأموال.
٢. ومن ناحية أخرى ليست كل جرائم الأموال جرائم حاجة بل هناك طائفة تفسرها رغبة بعض الأفراد في تحقيق المزيد من الرخاء والرفاه.

ب/ جرائم الاعتداء على الأشخاص:

قد يُظنُّ خطأً أن جرائم الأشخاص لا علاقة لها بالعوامل الاقتصادية وهذا الظن غير صحيح لأن بعض جرائم الاعتداء على الأشخاص يدفع إليه العامل الاقتصادي، فالضيق الاقتصادي يترتب عليه توتر الفرد وسرعة انفعاله وقلقه من المستقبل وهو ما ينعكس على سلوكه في مواجهة غيره من الأفراد. وضيق ذات اليد قد يلجئ رب الأسرة إلى إجهاض زوجته أو هجر الأسرة أو قتل أولاده، مخالفًا بذلك النهى الإلهي الصريح عن قتل الأولاد خشية الإملاق أي الفقر.

ج/ جرائم الاعتداء على العرض:

العوامل الاقتصادية ذات صلة بجرائم العرض، فكثرة المال قد يساء استخدامها في إنفاقه في غير ما أمر الله به. وقلة دخل الفرد مع وجود أزمة المساكن تؤدي إلى ازدياد جرائم الاعتداء على العرض بمختلف أنواعها. وأيضاً الظروف الاقتصادية الصعبة قد تدفع بعض الفتيات إلى المتاجرة بأعراضهن لتفريغ ضائقة اقتصادية، فتكثر جرائم القوادة والبلغاء ويشيع الفسق والفجور والفواحش ما ظهر منها وما بطن.

د/ الجرائم الاقتصادية والمالية:

لا تخفي الصلة بين العوامل الاقتصادية والجرائم الاقتصادية. فالجرائم الاقتصادية هي الأفعال التي ترتكب اعتداء على السياسة الاقتصادية العامة للدولة. ولا يغيب عن البال أن فئة هامة من الجرائم المالية تدفع إليها عوامل اقتصادية منها جرائم الرشوة والاختلاس من المال العام و التهرب من دفع الزكاة.

https://books.google.com.sa/books?id=5_1m10K9E50C&pg=PA71&dq=The+link+between+economic+factors+and+the+phenomenon+of+crime&hl=en&sa=X&ved=0CB0Q6AEwAGoVChMI4bj6PmjxwIVzL4UCh21FQJ8#v=onepage&q=The%20link%20between%20economic%20factors%20and%20the%20phenomenon%20of%20crime&f=false

المبحث الثاني: العوامل الاقتصادية الخاصة

أولاً: الفقر والجريمة:

علاقة المستوى الاقتصادي للفرد بالجريمة تعد من البديهيات التي تظهرها تجارب الحياة، فمن المؤكد أن الفرد الجائع لا يقدم على سرقة رغيف الخبز إذا كان لديه المال اللازم لشرائه.

أ/ معنى الفقر في علم الجريمة: للفقر في علم الإجرام مدلولان: أحدهم شخصي وثانيهما موضوعي. فالمفهوم الشخصي للفقر نسبي يختلف من شخص إلى آخر، ولذلك يعد فقيراً طبقاً له من عجزت موارده عن إشباع حاجته إلى شيء ترنو إليها نفسه. فالمحتاج إلى قوت يومه يعد طبقاً لهذا التصور فقيراً، وهو كذلك حقاً وصدقاً، لكن زمرة الفقراء وفقاً للمفهوم الشخصي تتسع لتشمل كل الناس تقريباً. ويشير إلى هذا المعنى الشخصي للفقر قول الرسول صلى الله عليه وسلم:

(تَوَانٌ لِابْنِ آدَمَ مِاءٌ وَإِ مَالًا لِأَخْبَبَ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ مِثْلُهُ وَلَا يَمَلَأُ نَفْسَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَيَّ مَنْ تَابَ)

رواه الامام الإمام البخاري في صحيحه (١١٥/٨).

أما المفهوم الموضوعي للفقر فإنه نسبي كذلك، إذ يختلف باختلاف الزمان والمكان. ويمكن تعريف الفقر وفقاً له بأنه عجز موارد الفرد عن إشباع الحد الأدنى من الحاجات الضرورية التي تحفظ له كرامة الإنسان. وفي ضوء ذلك يمكن القول بأن الفرد يعد فقيراً "إذا لم يكف دخله للوفاء بمطالب الحياة الأساسية لكل إنسان".

ب/ تأثير الفقر على الجريمة:

تشير الإحصاءات الجنائية إلى وجود صلة قوية بين الفقر والجريمة. ومع ذلك يشكك بعض الباحثين في دلالة هذه الدراسات على وجود علاقة إيجابية بين الفقر والجريمة، ويرون تبعاً لذلك إن الإحصاءات الخاصة بإجرام الأحداث لا تقطع بأن الفقر هو السبب المباشر لإجرامهم، وأنه يصعب لذلك استخلاص نتيجة علمية تؤكد أن أشد الناس فقراً هم أكثرهم نصيباً من الإجرام.

ج/ تفسير الصلة بين الفقر والجريمة:

الفقر عامل مباشر في إجرام كثير من الأفراد، كما أنه في الغالب ينتج آثاراً تسهم بطريق غير مباشر في دفع بعض الأفراد إلى سلوك طريق الإجرام.

ليس من العسير إدراك الصلة المباشرة بين إجرام بعض الأشخاص وفقيرهم، فالفرد حين يكون ضحية لظروف قاسية تحول بينه وبين الوفاء بالحد الأدنى من مطالب الحياة له ولدويه، ويطلق أبواب الأمل فيجدها موصده بينما ينظر حوله فيرى غيره يحيا حياة الترف والتبذير، قد تضعف مقاومته لضغط الحاجة فينزلق إلى الجريمة. والفقر عامل غير مباشر في إجرام بعض الأفراد، بسبب ما يرتبط به من عدم

قدرة رب الأسرة على تعليم أبنائه الذين ينخرطون في سوق العمل في سن مبكرة، ويعجز الفقير عن ضمان الرعاية الصحية له ولأولاده عندما تطبق عليهم الأمراض التي لا تخفى صلتها بالسلوك الإجرامي. لكن يجب أن نراعى أن هذه التوابع الإجرامية ليست من تبعات الفقر حتماً، فقد يكون الإنسان فقيراً متعافياً يحسبه الجاهل بحاله غنياً من التعفف.

من أجل ذلك واجه الإسلام مشكلة الفقر، فحرص على ضمان التوزيع العادل للأموال، وجعل للفقراء نصيباً مفروضاً في أموال الأغنياء، وألزم ولي الأمر في الدولة الإسلامية أن يوفر الرعاية لكل أفراد المجتمع على قدم المساواة. ولا شك في أن مراعاة هذا المنهج الإسلامي من شأنه أن يحد من تأثير الفقر في المجتمع بما ينعكس إيجاباً على ظاهرة الإجرام.

ثانياً: البطالة والجريمة:

صلة البطالة بالإجرام صلة مباشرة وغير مباشرة في الوقت نفسه، فالبطالة تعني حرمان العامل الذي لا يجد عملاً أو ذلك الذي توقف عن العمل من مورد رزقه، مما قد يضطره إلى سلوك سبيل الجريمة. وجرائم المتعطلين تتمثل أساساً في التشرذم والسرقات البسيطة والنصب والاتجار في بعض المواد المحظورة حيازتها وممارسة بعض الأنشطة غير الشرعية مثل الانخراط في منظمات إرهابية أو عصابات إجرامية تمارس الإخلال بالأمن والنظام العام.

وللبطالة آثار غير مباشرة على ظاهرة الإجرام، لأن الفرد حين يعجز عن الإنفاق على نفسه أو على من تلزمهم نفقته تسوء حالته النفسية، وقد يقدم تحت تأثير تلك الحالة على بعض أفعال الاعتداء على غيره من الأفراد. وقد أجريت دراسة إحصائية في الولايات المتحدة الأمريكية في سنة ١٩٧٦م، شملت الفترة من سنة (١٩٤٠-١٩٧٣) لبيان آثار زيادة معدل البطالة تبين منها أن ارتفاع معدل البطالة بنسبة ١% اقترن بالآثار التالية:

- زيادة معدل الانتحار ٤.١%.
- زيادة حالات الإصابة بالأمراض العقلية ٣.٤%.
- ارتفاع نسبة المحكوم عليهم بعقوبات سالبة للحرية ٤%.
- زيادة جرائم القتل بنسبة ٥.٧%.

وقد رأينا من قبل أثر الفقر وارتفاع الأسعار في الظاهرة الإجرامية، وما قيل في هذا الصدد يصدق كذلك على البطالة وأثرها في الإجرام. فالبطالة تورث الفقر والفقر يدفع إلى بعض الجرائم. ومن ثم تبدو أهمية علاج مشكلة البطالة وإيجاد فرص العمل لمن هم في سن العمل. وفي انتظار توفير العمل لكل القادرين على العمل والراغبين فيه، يجب على الدولة تفعيل برامج الضمان الاجتماعي لمساعدة الفقراء والمتعطلين عن العمل على مواجهة الحد الأدنى من مطالب الحياة، حماية لهم من الانزلاق إلى مهاوي الإجرام أو الانحراف.

المحاضرة الثالثة : العوامل الاجتماعية

العوامل الاجتماعية هي "مجموعة الظروف التي تحيط بالشخص منذ مولده وتؤثر في تكوين شخصيته وتوجيه سلوكه". وتحدد تلك الظروف البيئة الاجتماعية للشخص، وتوصف تلك البيئة بأنها إجرامية إذا ارتبطت العوامل المكونة لها بالإجرام. والعوامل الاجتماعية عامة وخاصة.

المبحث الأول: العوامل الاجتماعية العامة

المطلب الأول: الحروب والثورات:

أولاً: تأثير الحروب على ظاهرة الإجرام:

نعني بالحروب في هذا المجال ما تقوم به دولة ضد أخرى من أعمال عدائية عسكرية. وتواترت الدراسات في مجموعها على إثبات علاقة وثيقة بين الحروب والظاهرة الإجرامية.

أ/ تأثير الحرب على حجم الظاهرة الإجرامية:

في فترات الحروب يصل الإجرام إلى حالة من التشعب فيرتفع معدله بدرجة ملحوظة، وإن كان الارتفاع يتفاوت حسب المرحلة التي وصلت إليها الحرب. ففي بداية الأعمال العدائية لا يحدث ارتفاع فوري في معدل الإجرام. بل على العكس تشير الإحصاءات الجنائية إلى انخفاض ملحوظ في نسبة الجرائم حيث يصل المعدل إلى أقل مستوى بلغه قبل بدء الحرب ويشمل كافة الجرائم. ولكن بعض العلماء ينازع في حقيقة هذا الانخفاض ويرى تبعاً لذلك أن الإحصاءات الجنائية لا تسجل في بداية الحرب الحجم الحقيقي للإجرام، وذلك لعدة أسباب أهمها: الاضطراب الذي تحدثه الحرب في أجهزة البوليس القضائي والعدالة، وهو اضطراب يرجع إلى حالة التعبنة العامة التي تصرف كل أجهزة الدولة نحو مشاكل الحرب، فيقل اهتمامها بملاحقة عدد كبير من المجرمين.

ومع ذلك يرى بعض الباحثين أن انخفاض معدل الإجرام في بداية الحرب يعد ظاهرة حقيقية، تفسرها أسباب متعددة منها: الحماس الوطني الذي يلف كل طوائف الشعب بمن فيهم المجرمين والمعتادين على الإجرام فيخلق لديهم شعوراً بوجوب احترام النظام القانوني كمظهر من مظاهر الوطنية ووسيلة لدعم المجهود الحربي للدولة في مواجهة العدو.

وفي أثناء الحرب وبعد مدة قصيرة من بدء الأعمال العدائية يبدأ معدل الإجرام في الارتفاع التدريجي ليصل إلى ذروته سواء قبل نهاية الحرب أو مع نهايتها أو في الفترة التالية لها مباشرة. ويمكن تفسير هذا الارتفاع بهبوط الحماس الذي شغل المجرمين عن التفكير في الإجرام، وبالمشاكل والأزمات التي تخلقها الحرب، لاسيما إذا كان أمدها قد طال.

فقد لوحظ أن الأجيال التي ولدت أثناء الحرب العالمية الثانية في إنجلترا ارتفع معدل إجرامها فيما بعد عن معدل إجرام غيرها من الأجيال. ويفسر ارتفاع معدل الإجرام بانتهاء الحرب بما يترتب على انتهائها من عودة المجندين إلى المجتمع، وهم من الشبان الذكور الذين يرتفع معدل الإجرام لديهم في العادة، كما أن أهوال الحرب وما عانوه خلالها يترك أثراً بالغاً فيهم، قد يدفع بعضهم إلى طريق الإجرام، لاسيما إذا عجز عن الانتظام من جديد في تيار الحياة.

ب/ تأثير الحرب على هيكل الظاهرة الإجرامية:

1. من ناحية تحدث الحرب تعديلاً في توزيع الجرائم على الطوائف المتعددة، إذ أنها تؤدي إلى نشأة أو إلى زيادة ملحوظة في طائفة الجرائم العسكرية، مثل العصيان والهرب من الخدمة في صورته المختلفة وغيرها من الجرائم.
2. تحدث الحرب تعديلاً في طوائف المجرمين فيزداد حجم مساهمة الأحداث والنساء وكبار السن في ظاهرة الإجرام. فالمرأة تضطر أثناء الحرب إلى مواجهة مشاكل الحياة بنفسها لغياب الرجل مما يعرضها إلى ارتكاب بعض الجرائم.
3. وأخيراً، تحدث الحرب تعديلاً مؤقتاً في التوزيع الجغرافي للإجرام نتيجة انتقال فرص الجرائم من مكان إلى آخر.

ثانياً: تأثير الثورات على الإجرام:

الثورات شأنها شأن الحروب تؤدي إلى "زيادة في التشيع الإجرامي" بسبب الاضطراب الذي تحدثه في التنظيم الاجتماعي. والثورات التي نعنيها في هذا المجال هي الثورات الاجتماعية التقليدية التي حدثت في القرن التاسع عشر في أوروبا باسم الحرية والديمقراطية ضد الأنظمة الاستبدادية، أو في القرن العشرين في بعض الدول الأخرى، وتشمل تلك الثورات ما عرفه القرن الحادي والعشرين من ثورات في المنطقة العربية أطلق عليها البعض " الربيع العربي "، والتي ما لبثت أن تحولت إلى حروب أهلية في أغلبها. فهذه الثورات أحدثت تعديلاً في ظاهرة الإجرام منها ما يلي:

١. من حيث حجم الإجرام، يحدث ارتفاع في حجم الإجرام العام.
 ٢. نجد أن الإحصاءات الجنائية لا تسجل الارتفاع الحاصل في حجم الإجرام إلا في فترة متأخرة عن بداية الثورة.
 ٣. وأخيراً نجد أن معدل الإجرام لا يصل إلى أقصى حد له إلا بعد نجاح أو فشل الحركة الثورية.
- أما من حيث هيكل الإجرام، فإن الجرائم التي ترتفع معدلات ارتكابها بسبب الثورة ليست هي ذاتها التي تزيد معدلاتها بسبب الحرب.
- ففي الثورات ترتفع نسبة الجرائم السياسية والجرائم التي ترتكب بواسطة الصحف، كما ترتفع معدلات ارتكاب جرائم العصيان والتمرد وأفعال العنف ضد الموظفين ورجال السلطة العامة، بالإضافة إلى جرائم الاعتداء على السلامة البدنية للأفراد العاديين وجرائم السرقة.



المبحث الثاني: التنظيم الاجتماعي

أولاً: إجرام الريف والحضر:

علاقة التعمير بظاهرة الإجرام من الموضوعات التي جذبت الباحثين في علم الإجرام منذ وقت طويل، وقد حظي إجرام الريف وإجرام الحضر باهتمام الباحثين الذين أكدوا أن الإجرام في المدن أعلى منه في الريف.

أ/ اختلاف إجرام الريف عن إجرام الحضر في حجمه:

ارتفاع نسبة الإجرام في المدن مقارنة بنسبة الإجرام في الريف من الأمور التي لاحظها الباحثون منذ وقت بعيد، ففي الغرب لوحظ في نهاية العصور الوسطى وحتى القرن الثامن عشر ارتفاع معدل إجرام الحضر مقارنةً بإجرام الريف.

وقد تعددت تفسيرات الباحثين لظاهرة تفوق المدن على الريف في مجال كم الإجرام. فالتفسير التقليدي لهذه الظاهرة يركز على اختلاف ظروف الحياة بين المدن والقرى، فالأسرة في الريف تبدو أكثر تماسكاً من الأسرة في المدينة. والأسرة الريفية تمارس رقابة على الأطفال كما يراقب الأفراد بعضهم بعضاً في سلوكهم وهو ما يقلل من فرص الإجرام. وعلى العكس في المدينة.

ب/ الاتجاهات المقارنة لإجرام الريف والحضر:

جرت عادة الباحثين على التمييز بين طابع الإجرام في الريف والحضر، والقول بأن إجرام الريف سمته العنف والقوة بينما إجرام المدن يغلب عليه طابع المكر والدهاء. والواقع أن تحليل هيكل الظاهرة الإجرامية في الريف والمدن يؤدي في الغالب إلى نتائج متباينة باختلاف المجتمعات ومدى حظ الريف في كل مجتمع من وسائل الحضارة والمدنية الحديثة.

لكن بصفة عامة يمكن القول بأن المقارنة التقليدية بين إجرام الريف والحضر من حيث نوعيات الجرائم، أسفرت عن وضع نموذج لإجرام الريف يرتبط بظروف الحياة الريفية الخاصة. لذلك نرى تفوقاً للجرائم الجنسية وجرائم قتل الأطفال حديثي الولادة وجرائم القتل بالسم وجرائم الحريق وسرقة الماشية والمحصولات الزراعية، في حين يتسم إجرام الحضر بغلبة جرائم الاعتداء على الأموال، لاسيما السرقة والنصب وجرائم الاعتداء على الأشخاص وبصفة خاصة أفعال الضرب والجرح إضافة إلى الجرائم الاقتصادية.

ثانياً: الطبقات الاجتماعية والإجرام:

عزت النظرية الاشتراكية الإجرام إلى النظام الرأسمالي الذي يؤدي إلى فقر الطبقة العاملة ويدفع أفرادها إلى ارتكاب الجرائم من أجل الخروج من حالة البؤس الاقتصادي التي يعانون منها. ويقود منطق هذه النظرية إلى القول بأن الطبقات العمالية أكثر اختلافاً إلى الإجرام من باقي فئات المجتمع. وقد يرى بعض أنصار هذا التفسير في زيادة نسبة الجرائم العادية لدى الطبقات الفقيرة حجة تنطق بصدق منطقهم، فالإحصاءات تشير إلى ارتفاع معدل الإجرام نسبياً لدى الطبقات الفقيرة مقارنة بالطبقات الوسطى وطبقات الأغنياء. لذلك ينبغي التساؤل عن حقيقة ارتباط معدل الإجرام بالطبقات الاجتماعية. ذهب بعض الباحثين إلى ربط فكرة الإجرام بالطبقات الكادحة، لاسيما طبقة العمال، وغالبياً بعضهم في تقدير خطورة تلك الطبقات على النظام الاجتماعي.

المبحث الثالث: السياسة الجنائية

ليس عجباً أن يكون للسياسة الجنائية صلة بظاهرة الإجرام، بل العجيب هو أن تتحول السياسة الجنائية إلى عامل من عوامل الإجرام. فتطبيق السياسة الجنائية يظهر أن لها وثيق الصلة بظاهرة الإجرام، وأنها لهذا السبب تهم الباحثين في علم الإجرام عند تناولهم للعوامل الخارجية للإجرام. أليس هدف السياسة الجنائية هو بالتحديد مكافحة الإجرام، فإذا لم ينجح واضعوا تلك السياسة في صياغتها إلى تدابير وإجراءات عملية تحد بالفعل من الظاهرة الإجرامية، فإن السياسة الجنائية تقصر عن أداء وظيفتها ويصح لذلك اعتبارها من عوامل الإجرام.

https://books.google.com.sa/books?id=kqlw8-rqGfsC&printsec=frontcover&dq=Criminal+policy&hl=en&sa=X&ved=0CB0Q6AEwAGoVChMI8vWN6_ujxwIVBj_oUCh2k-gvo#v=onepage&q=Criminal%20policy&f=false

أولاً: علاقة سياسة التجريم بظاهرة الإجرام:

تبدو هذه العلاقة واضحة إذا وضعنا في الحسبان أنه كلما اتسع نطاق التجريم، اقترن ذلك بارتفاع عدد الجرائم المرتكبة. وقد كان الاتجاه ولا يزال في كثير من المجتمعات نحو استعمال سلاح التجريم في مجالات عديدة وعدم الاكتفاء بصور الحماية القانونية الأخرى. ويرتبط نطاق التجريم بالتنظيم السياسي والاقتصادي والاجتماعي ويمدى تدخل الدولة في النشاط الفردي بصفة عامة. لكن التطبيق العلمي أظهر خطر الإسراف في سياسة التجريم، فبدأت المطالبة بالحد من تدخل قانون العقوبات في مجالات لا شأن له بها، وظهر أثر ذلك في رفع الصفة التجريبية عن بعض الأفعال التي كانت مجرمة من قبل اكتفاء بالجزاءات غير الجنائية. وقد ساعد على انحصار مجالات تدخل قانون العقوبات ضعف أو اختفاء بعض القيم الاجتماعية والأخلاقية التقليدية، بالإضافة إلى الرغبة في تخفيف العبء على المحاكم الجنائية.

ولم يكن التضارب في سياسة التجريم عديم الأثر في مجال الإجرام. فارتفاع عدد الأفعال المجرمة أدى إلى زيادة فرص ارتكاب الجرائم، فارتفع حجم الإجرام بصورة ملحوظة. لكن الأخطر من ذلك هو التذبذب في تجريم سلوك معين بين الحظر والإباحة وإخفاق المشرع في تحديد الأفعال التي ينبغي تجريمها على وجه الدقة، أدى إلى فقد الأفراد إحساسهم بخطورة بعض الأفعال وعدم إدراكهم لوجه الملامة الأخلاقية فيها. خلاصة ذلك أن سياسة التجريم قد تحدث أثراً عكسياً على ظاهرة الإجرام، مما يقتضي من المشرع التريث عند تجريم أفعال معينة أو عند رفع صفة التجريم عنها، فلا يلجأ إلى إلا التجريم العادل، ولا يسرف في رفع صفة الجريمة عن أفعال لا يوجد مبرر لإباحتها.

ثانياً: علاقة سياسة الوقاية والعقاب بظاهرة الإجرام:

لا ينبغي أن تقتصر السياسة الجنائية على اختيار العقوبات الملائمة، بل إن السياسة الحكيمة تفرض الاهتمام بوسائل الوقاية من الإجرام، عملاً بالحكمة المشهورة "الوقاية خير من العلاج".

أ/ عقوبة الإعدام وظاهرة الإجرام:

هناك اتجاه ينادي بإلغاء هذه العقوبة بحجة عدم فاعليتها في مكافحة الإجرام، بدليل أن الدول التي ألغتها لم يثبت زيادة الإجرام فيها تبعاً لذلك. ويرى بعض الباحثين أن هذه العقوبة قاسية. لكن العقوبة لها دورها في الردع العام، إذ أن لها قوة إقناعية لا تتوافر في غيرها من العقوبات، ومن ثم لا يمكن أن تؤدي عقوبة سواها هذه الوظيفة. وليس مقبولاً في المجتمع الإسلامي المطالبة بإلغاء عقوبة الإعدام (القصاص) في جرائم القتل العمد، لأنها مقررة في نصوص قرآنية قطعية الثبوت والدلالة في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴾ سورة البقرة الآية : ١٧٨.

ب/ العقوبات السالبة للحرية وظاهرة الإجرام:

تطورت وظيفة العقوبات السالبة للحرية، لكن فشل هذه العقوبات في تحقيق أهدافها في الإصلاح وإعادة تأهيل المحكوم عليه، أثار التساؤل عن مدى فاعليتها في مكافحة الإجرام، حيث أنها لا تؤدي وظيفتها التي تفرضها السياسة الجنائية. ونادى البعض بإلغاء السجون وإيجاد بدائل للعقوبات السالبة للحرية تحقق هدف العقاب وتتفادى في الوقت نفسه مساوئ سلب الحرية كجزاء جنائي. والواقع أن المطالبة بإلغاء العقوبات السالبة للحرية، لا سيما في الدول التي ألغت عقوبة الإعدام يعد من قبيل العبث الجنائي، إذ من شأن ذلك تجريد السياسة الجنائية من أهم وسائلها في مكافحة الإجرام.

ثالثاً: علاقة السياسة الإجرائية بظاهرة الإجرام:

لا شك في أن أداء أجهزة العدالة الجنائية لوظائفها في مكافحة الإجرام، يتوقف على مدى ملاءمة السياسة الإجرائية المتبعة في تنظيم هذه الأجهزة، وفي تحديد قواعد الإجراءات الجنائية التي تحكم نشاط مختلف الأجهزة الجنائية. وأجهزة العدالة الجنائية تمثل وحدة متكاملة، فهل هذه الأجهزة في وضعها الحالي لديها من الوسائل ما يمكنها من أن تكون أداة فعالة لمكافحة الإجرام؟

تقتضي الإجابة على هذا التساؤل أن نشير إلى خصائص النظام الإجرائي الحالي لنين بعد ذلك آثاره على ظاهرة الإجرام. تميز النظام الإجرائي المصري في الفترة التي وضع فيها قانون الإجراءات الجنائية المطبق حالياً بتوافقه مع الظروف التي وضع فيها. فمن ناحية وضع هذا القانون نظاماً إجرائياً متكاملاً. ومن ناحية أخرى، كان هناك من الإمكانيات البشرية والمادية ما يتناسب مع حجم الإجرام الموجود وقت إصدار القانون. لكن الرياح جاءت بما لا تشتهي السفن، وحدث تطور في النظام الإجرائي بهدف التشديد حيث توالى التعديلات التشريعية في اتجاه التقليل من الضمانات التي قررها قانون الإجراءات الجنائية، وهو ما أخل بتناسق وكمال النظام الإجرائي الذي أراده واضعو هذا القانون، هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى لم يحدث تطوير في الإمكانيات المادية والبشرية المتاحة لأجهزة العدالة يتناسب مع التزايد المضطرد في عدد الجرائم والمنازعات الجنائية، مما ترتب عليه الإخلال بالسير المنتظم لأجهزة العدالة الجنائية، والتناقص المستمر في مدى فاعلية دورها الاجتماعي.

نوع الاسئلة	
اختيار متعدد	٥٠%
صح وخطأ	٣٠%
صل بخط	١٠%
اجابات قصيرة او مقالية	١٠%

أسئلة مقالية: -

س١: ما المقصود بالعوامل الخارجية للإجرام؟

العوامل الخارجية يقصد بها مجموعة الظروف الخارجة عن شخصية الإنسان التي تحيط به وتؤثر في تحديد معالم شخصيته وفي توجيه سلوكه. ويطلق على هذه العوامل أيضا العوامل " البيئية ". والعوامل الخارجية عديدة لأن بيئة الشخص تختلف عناصرها باختلاف الأفراد.

س٢: ما دور التنظيم الاجتماعي وعلاقته بظاهرة الإجرام؟

أولاً: إجرام الريف والحضر:

علاقة التعمير بظاهرة الإجرام من الموضوعات التي جذبت الباحثين في علم الإجرام منذ وقت طويل، وقد حظي إجرام الريف وإجرام الحضر باهتمام الباحثين الذين أكدوا أن الإجرام في المدن أعلى منه في الريف.

أ/ اختلاف إجرام الريف عن إجرام الحضر في حجمه:

ارتفاع نسبة الإجرام في المدن مقارنة بنسبة الإجرام في الريف من الأمور التي لاحظها الباحثون منذ وقت بعيد، ففي الغرب لوحظ في نهاية العصور الوسطى وحتى القرن الثامن عشر ارتفاع معدل إجرام الحضر مقارنةً بإجرام الريف. وقد تعددت تفسيرات الباحثين لظاهرة تفوق المدن على الريف في مجال كم الإجرام. فالتفسير التقليدي لهذه الظاهرة يركز على اختلاف ظروف الحياة بين المدن والقرى، فالأسرة في الريف تبدو أكثر تماسكاً من الأسرة في المدينة. والأسرة الريفية تمارس رقابة على الأطفال كما يراقب الأفراد بعضهم بعضاً في سلوكهم وهو ما يقلل من فرص الإجرام. وعلى العكس في المدينة.

ب/ الاتجاهات المقارنة لإجرام الريف والحضر:

جرت عادة الباحثين على التمييز بين طابع الإجرام في الريف والحضر، والقول بأن إجرام الريف سمته العنف والقوة بينما إجرام المدن يغلب عليه طابع المكر والدهاء. والواقع أن تحليل هيكل الظاهرة الإجرامية في الريف والمدن يؤدي في الغالب إلى نتائج متباينة باختلاف المجتمعات ومدى حظ الريف في كل مجتمع من وسائل الحضارة والمدنية الحديثة.

ثانياً: الطبقات الاجتماعية والإجرام:

عزت النظرية الاشتراكية الإجرام إلى النظام الرأسمالي الذي يؤدي إلى فقر الطبقة العاملة ويدفع أفرادها إلى ارتكاب الجرائم من أجل الخروج من حالة البؤس الاقتصادي التي يعانون منها. ويقود منطق هذه النظرية إلى القول بأن الطبقات العمالية أكثر اختلافاً إلى الإجرام من باقي فئات المجتمع.

أسئلة تحليل واستنتاج: -

س١: تؤثر درجة الحرارة في نوع الإجرام الى أي مدى تتفق او تختلف مع صحة العبارة السابقة؟ مع التعليل؟

نعم أتفق مع صحة العبارة حيث تؤثر الظروف الطبيعية بصفة عامة في السلوك الإنساني، وقد أشار إلى ذلك عالم الاجتماع العربي ابن خلدون في مقدمته. لكن الذين يعنينا في هذا المجال هو تأثير المناخ على ظاهرة الإجرام.

تأكيد الصلة بين المناخ وظاهرة الإجرام:

عني جيل الرواد من علماء الإجرام بدراسة أثر الاختلاف في درجة الحرارة على نوع الإجرام، واعتمدوا في تقصي هذا الأثر على الإحصاءات الجنائية. وقد اتضح من الإحصاءات أن ظاهرة الإجرام تختلف تبعاً لاختلاف الدول، بل تختلف في الدولة الواحدة من منطقة إلى أخرى تبعاً لحالة المناخ في كل منطقة.

١: اختلاف الإجرام بين الدول:

إن هذا الاختلاف المؤكد لا يصح التعويل عليه للقول بارتباط هذا الاختلاف بالظروف المناخية السائدة في كل دولة. ويرجع

ذلك إلى أن الفوارق بين الدول لا تنحصر في ظروف المناخ وحده، بل تمتد إلى الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومن أجل ذلك انصبت عناية الباحثين على تتبع الإحصاءات الجنائية في الدولة الواحدة، لبيان أثر اختلاف المناخ على ظاهرة الإجرام في مناطق منها تتماثل في ظروفها العامة وتختلف في مناخها.

٢: اختلاف الإجرام تبعاً لاختلاف المناخ في الدولة الواحدة:

حظي إجرام الشمال والجنوب في الدولة الواحدة باهتمام الباحثين، لا سيما في فرنسا، حيث قارن جيرى Jerry إجرام المناطق الشمالية الباردة بإجرام المناطق الجنوبية الدافئة، وخلص من مقارنة الإحصاءات الفرنسية من سنة (١٨٢٦-١٨٣٠) إلى إثبات زيادة جرائم الأشخاص في جنوب فرنسا عنها في شمالها. وعلى أساس هذه المقارنات صاغ العالم الفرنسي جيرى ما أسماه "بالقانون الحراري للإجرام".

وتبنى العالم الإيطالي وجاروفالو Garoflo القانون الحراري للإجرام، بعد أن تأكد على ضوء ملاحظة الإحصاءات الجنائية الإيطالية من وجود الاختلاف ذاته بين شمال إيطاليا وجنوبها من حيث نوع الجرائم.

وأيدت الإحصاءات الأمريكية كذلك صحة القانون الحراري للإجرام بوجه عام، حيث تبين منها أن جرائم الاعتداء على الأشخاص تتناسب تناسباً طردياً مع ارتفاع درجة الحرارة.

٣: اختلاف الإجرام تبعاً لاختلاف المناخ في المنطقة الواحدة:

أجريت دراسات إحصائية في فرنسا للمقارنة بين إجرام المنطقة الواحدة في فصول مختلفة، من ذلك ما قام به الطبيب الفرنسي لا كساني Lakhani. وقد أثبتت المقارنات الإحصائية وجود علاقة طردية بين جرائم الاعتداء على الأشخاص من جهة وبين ارتفاع درجة الحرارة وزيادة الضوء نتيجة طول النهار من جهة أخرى، كما توجد علاقة طردية كذلك بين جرائم الأموال من جهة وبين انخفاض درجة الحرارة وقلة الضوء نتيجة طول الليل من جهة أخرى. وفي هذا تأكيد لصحة القانون الحراري للإجرام.

س٢: تلعب السياسات الجنائية دوراً في الوقاية والعقاب في علم الإجرام ناقش ذلك مع التعليل؟

ليس عجباً أن يكون للسياسة الجنائية صلة بظاهرة الإجرام، بل العجيب هو أن تتحول السياسة الجنائية إلى عامل من عوامل الإجرام. فتطبيق السياسة الجنائية يظهر أن لها وثيق الصلة بظاهرة الإجرام، وأنها لهذا السبب تهم الباحثين في علم الإجرام عند تناولهم للعوامل الخارجية للإجرام. أليس هدف السياسة الجنائية هو بالتحديد مكافحة الإجرام، فإذا لم ينجح واضعوا تلك السياسة في صياغتها إلى تدابير وإجراءات عملية تحد بالفعل من الظاهرة الإجرامية، فإن السياسة الجنائية تقصر عن أداء وظيفتها ويصح لذلك اعتبارها من عوامل الإجرام.

ويمكن تناول الإجابة من خلال الأوجه التالية:

أولاً: علاقة سياسة التجريم بظاهرة الإجرام:

تبدو هذه العلاقة واضحة إذا وضعنا في الحسبان أنه كلما اتسع نطاق التجريم، اقترن ذلك بارتفاع عدد الجرائم المرتكبة. وقد كان الاتجاه ولا يزال في كثير من المجتمعات نحو استعمال سلاح التجريم في مجالات عديدة وعدم الاكتفاء بصور الحماية القانونية الأخرى. ويرتبط نطاق التجريم بالتنظيم السياسي والاقتصادي والاجتماعي ويمدى تدخل الدولة في النشاط الفردي بصفة عامة.

لكن التطبيق العملي أظهر خطر الإسراف في سياسة التجريم. فبدأت المطالبة بالحد من تدخل قانون العقوبات في مجالات لا شأن له بها، وظهر أثر ذلك في رفع الصفة التجريبية عن بعض الأفعال التي كانت مجرمة من قبل اكتفاء الجزاءات غير الجنائية. وقد ساعد على انحصار مجالات تدخل قانون العقوبات ضعف أو اختفاء بعض القيم الاجتماعية والأخلاقية التقليدية، بالإضافة إلى الرغبة في تخفيف العبء على المحاكم الجنائية.

ولم يكن التضارب في سياسة التجريم عديم الأثر في مجال الإجرام. فارتفع عدد الأفعال المجرمة أدى إلى زيادة فرص ارتكاب الجرائم، فارتفع حجم الإجرام بصورة ملحوظة. لكن الأخطر من ذلك هو التذبذب في تجريم سلوك معين بين الحظر والإباحة وإخفاق المشرع في تحديد الأفعال التي ينبغي تجريمها على وجه الدقة، أدى إلى فقد الأفراد إحساسهم بخطورة بعض الأفعال وعدم إدراكهم لوجه الملامة الأخلاقية فيها.

خلاصة ذلك أن سياسة التجريم قد تحدث أثراً عكسياً على ظاهرة الإجرام، مما يقتضي من المشرع التريث عند تجريم أفعال معينة أو عند رفع صفة التجريم عنها، فلا يلجأ إلى إلا التجريم العادل، ولا يسرف في رفع صفة الجريمة عن أفعال لا يوجد مبرر لإباحتها.

ثانياً: علاقة سياسة الوقاية والعقاب بظاهرة الإجرام:

لا ينبغي أن تقتصر السياسة الجنائية على اختيار العقوبات الملائمة، بل إن السياسة الحكيمة تفرض الاهتمام بوسائل الوقاية من الإجرام، عملاً بالحكمة المشهورة "الوقاية خير من العلاج".

ثالثاً: علاقة السياسة الإجرائية بظاهرة الإجرام:

لا شك في أن أداء أجهزة العدالة الجنائية لوظائفها في مكافحة الإجرام، يتوقف على مدى ملاءمة السياسة الإجرائية المتبعة في تنظيم هذه الأجهزة، وفي تحديد قواعد الإجراءات الجنائية التي تحكم نشاط مختلف الأجهزة الجنائية. وأجهزة العدالة الجنائية تمثل وحدة متكاملة، فهل هذه الأجهزة في وضعها الحالي لديها من الوسائل ما يمكنها من أن تكون أداة فعالة لمكافحة الإجرام؟

تقتضي الإجابة على هذا التساؤل أن نشير إلى خصائص النظام الإجرائي الحالي لنين بعد ذلك آثاره على ظاهرة الإجرام. تميز النظام الإجرائي المصري في الفترة التي وضع فيها قانون الإجراءات الجنائية المطبق حالياً بتوافقه مع الظروف التي وضع فيها. فمن ناحية وضع هذا القانون نظاماً إجرائياً متكاملاً. ومن ناحية أخرى، كان هناك من الإمكانيات البشرية والمادية ما يتناسب مع حجم الإجرام الموجود وقت إصدار القانون.

رقم السؤال	السؤال	الاجابات	درجة الصعوبة
(١)	العوامل الخارجية يقصد بها مجموعة الظروف الخارجة عن شخصية الإنسان التي تحيط به وتؤثر في توجيه سلوكه. ويطلق على هذه العوامل أيضا العوامل:	أ. البيئية ب. الاجتماعية. ج. النفسية د. الاقتصادية .	ص - م - س
(٢)	صاحب القانون الحراري للإجرام هو :	أ. الأمريكي Sutherland. ب. الإيطالي Garofalo. ج. الفرنسي Jerry. د. العالم المسلم ابن خلدون .	ص - م - س
(٣)	صلة المناخ بظاهرة الإجرام:	أ. صلة سببية غير مباشرة. ب. صلة سببية مباشرة. ج. لا يوجد إجابة محددة. د. لم يحدد العلماء نوع الصلة بينهما .	ص - م - س
(٤)	جرائم البغاء مثال على جرائم العرض تحت تأثير العوامل:	أ. النفسية ب. البيولوجية. ج. الاقتصادية. د. جميع ما سبق .	ص - م - س
(٥)	ترتفع معدلات الجريمة أثناء الحروب بسبب:	أ. غياب الأمن نتيجة الفوضى. ب. تعطل أجهزة القضاء. ج. غياب أجهزة الدولة البوليسية. د. جميع ما سبق.	ص - م - س
(٦)	فقر الطبقة العاملة يدفع أفرادها إلى ارتكاب الجرائم من أجل الخروج من حالة البؤس	أ. تفسير اجتماعي لإجرام الطبقات قدمته المدرسة الاشتراكية. ب. تفسير اجتماعي قدمه العالم الأمريكي Sutherland.	ص - م - س

	ج. تفسير اجتماعي توحدت حوله المدارس الفرنسية. د. تفسير اجتماعي قدمه فقهاء التشريع الجنائي الإسلامي.	الاقتصادي التي يعانون منها:	
ص - م - س	أ. تسرف في سياسة التجريم. ب. تذبذبها وعدم وضوحها في تجريم السلوكيات. ج. تقصر عن أداء واجبها ووظيفتها. د. يمكن اعتبار جميع ما سبق صحيح.	تصبح السياسات الجنائية سبباً من أسباب الظاهرة الإجرامية عندما:	(٧)

ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخاطئة فيما يلي:

- ١- لم تقدم العوامل الخارجية تفسيراً جديداً للظاهرة الإجرامية عدا أنها فسرت اجرام فئة معينة من المجرمين. (x).
- ٢- يتحدد مدلول البيئة الإجرامية بأنها "مجموع العوامل الخارجية التي تؤثر في إجرام الفرد". (√).
- ٣- لم يهتم علماء الإجرام بدراسة أثر الاختلاف في درجة الحرارة على نوع الإجرام، واعتمدوا في تقصي هذا الأثر على الإحصاءات الجنائية (x).
- ٤- صاغ العالم الفرنسي جيرى ما أسماه "بالقانون الحراري للإجرام". (√).
- ٥ - انقسم علماء الإجرام حول دور العوامل الاقتصادية في السلوك الإجرامي بين فريقين مقدر لها وآخر مقلل لأهميتها (x) - دافع الحاجة هو الدافع الوحيد خلف الجرائم الاقتصادية (x).
- ٧ - جرائم الاعتداء على الأشخاص يدفع إليه العامل الاقتصادي، فالضيق الاقتصادي يترتب عليه توتر الفرد وسرعة انفعاله وقلقه من المستقبل وهو ما ينعكس على سلوكه في مواجهة غيره من الأفراد. (x).
- ٨- تشير الإحصاءات الجنائية إلى وجود صلة قوية بين الفقر والجريمة ولكن تلك الصلة ليست بالمهمة في تفسير ظاهرة إجرام الفقراء. (√)
- ٩- في فترات الحروب يصل الإجرام إلى حالة من الاستقرار فتقل معدلات الجريمة بدرجة ملحوظة، بسبب أجواء الخوف والرهيبة من الحرب والانصراف عن التفكير في الجريمة. (x).
- ١٠- الثورات تختلف عن الحروب ولا تؤدي إلى "زيادة في التشيع الإجرامي" بسبب الاضطراب الذي تحدثه في التنظيم الاجتماعي (x).
- ١١- لم تعرف الشريعة الإسلامية منهجاً خاصاً في تفسير الظاهرة الإجرامية مرتبطاً بالظروف الاقتصادية إلا أنها لم تغفل أهمية الوقوف على اصلاح المنظومة الاقتصادية في المجتمع وتكاتف أفرادهم وحمايتهم من الانزلاق في مهاوي الجريمة. (√).
- ١٢- لا يوجد اختلاف بين مجتمع الريف والحضر فيما يتعلق بنوع وكم الجرائم. (x).
- ١٣- جرت عادة الباحثين على التمييز بين طابع الإجرام في الريف والحضر، والقول بأن إجرام الريف سمته العنف والقوة بينما إجرام المدن يغلب عليه طابع المكر والدهاء. (√).
- ١٤- عزت النظريات الأمريكية الإجرام الطبقي إلى النظام الرأسمالي الذي يؤدي إلى فقر الطبقة العاملة ويدفع أفرادها إلى ارتكاب الجرائم من أجل الخروج من حالة البؤس الاقتصادي التي يعانون منها. (x).

أكمل العبارات التالية بعبارات صحيحة ومناسبة لتتام المعنى العلمي للجمل:

أولاً: العوامل الخارجية يقصد بها "مجموعة الظروف عن شخصية الإنسان التي تحيط به وتؤثر في تحديد معالم شخصيته وفي توجيه سلوكه".

الخارجية

ثانياً: من أمثلة الجرائم العسكرية نتيجة للحروب العصيان و

الهروب من الخدمة

ثالثاً: لا ينبغي أن تقتصر السياسة الجنائية على اختيار العقوبات الملائمة، بل إن السياسة الحكيمة تفرض الاهتمام ب.....

الوقاية من الجرائم.

رابعاً: تبنى العالم الإيطالي القانون الحراري للإجرام .

جاروفالو Garofalo

خامساً: لم يقدم أنصار التفسير الفسيولوجي لصلة المناخ بالإجرام سوى تفسير الجرائم
الجنسية

سادساً: التفسير التقليدي لاختلاف اجرام الريف عن المدن يُرجع السبب في ذلك إلى التي يفرضها المجتمع الريفى على سلوك أفراده .

الرقابة

سابعاً: الثورات الاجتماعية قد تسهم في ارتفاع معدلات الإجرام بسبب التي تحدثها في المجتمع. الاضطرابات.

ثامناً: انقسم علماء الإجرام حول نوع الجرائم التي تقف خلفها العوامل الاقتصادية بين جرائم وجرائم الاعتداء على الأشخاص والجرائم الجنسية

الأموال

المراجع :-

١. أ.د. فتوح عبدالله الشاذلي: علم الإجرام والعقاب، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ٢٠١١.
٢. عبدالقادر عودة : التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي ، دار الرسالة العالمية ، دمشق ، ٢٠١٢.
٣. الإمام حمد أبو زهرة : الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٩٨.

روابط الانترنت للمواضيع العلمية :-



1. https://books.google.com.sa/books?id=dx2xLaLHZoc&pg=PA373&dq=External+factors+for+criminality&hl=en&sa=X&redir_esc=y#v=onepage&q=External%20factors%20for%20criminality&f=false
2. https://books.google.com.sa/books?id=4BMrLjNH_QIC&pg=PA83&dq=Difference+between+criminality+countries&hl=en&sa=X&ved=0CB0Q6AEwAGoVChMI4bz5PejxwIVRTsUCh0omQNF#v=onepage&q=Difference%20between%20criminality%20countries&f=false
3. https://books.google.com.sa/books?id=5_1m10K9E50C&pg=PA71&dq=The+link+between+economic+factors+and+the+phenomenon+of+crime&hl=en&sa=X&ved=0CB0Q6AEwAGoVChMI4bjJ6PmjxwIVzL4UCh21FQJ8#v=onepage&q=The%20link%20between%20economic%20factors%20and%20the%20phenomenon%20of%20crime&f=false



روابط المكتبة الرقمية السعودية :-

twitter

facebook

روابط ومواعيد شبكات التواصل الاجتماعي :-

مواعيد الفصول الافتراضية للوحدة :-

اسئلة اضافية : اختر نفسك :

1. إعداد ورقة عمل قانونية علمية موجزة يظهر فيه الطالب مهاراته في إعادة صياغة ما تعلمه وترتيب مفردات المادة العلمية بطريقة مخالفة لمنهجية الوحدة على أن يشتمل الملخص على المفردات العلمية التالية:
 - بيان ماهية العوامل الخارجية للإجرام.
 - شرح أهمية البيئة في علم الإجرام.
 - تفسير صلة المناخ بالظاهرة الإجرامية.
 - ماهية العوامل الاقتصادية وصلتها بالظاهرة الإجرامية.
 - يلتزم الطالب خلال انجاز ورقة عمله بتنوع مصادر المعلومات التي يتحصل عليها بين المراجع العربية والأجنبية الورقية والإلكترونية.
 - يلتزم كل طالب بعرض والقاء محتويات ورقة عمله على زملائه وتتاح الفرصة للجميع للمناقشة والتقييم والانتقاد.